

18 غشت 2023

قرار رقم 140 بتاريخ

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة تسلطانت

إن رئيسة جماعة تسلطانت :

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- مرسوم رقم 2-11-681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كفاءات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليو 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على القرار رقم 117 بتاريخ 01 دجنبر 2020 المتعلق بتنظيم إدارة جماعة تسلطانت و تحديد اختصاصاتها و المؤشر عليه من طرف السيد والي جهة مراكش اسفي عامل عمالة مراكش بتاريخ 24 دجنبر 2020.
- بناء على القرار عدد 49 بتاريخ 18 مارس 2022، المتعلق بفتح باب الترشيح لعدد من مناصب المسؤولية بجماعة تسلطانت،
- بناء على القرار عدد 80 بتاريخ 25 أبريل 2023 ، المتعلق بفتح باب الترشيح لعدد من مناصب المسؤولية بجماعة تسلطانت،
- و نظرا لعدم تقدم أي مترشح لشغل منصب رئيس مصلحة الشؤون الإدارية، القانونية و التكوين أو منصب رئيس مصلحة الصفقات، الأشغال و الممتلكات أو منصب رئيس مصلحة الميزانية، النفقات و تدبير الموارد البشرية.

تقرر ما يلي:

المادة الأولى : تعلن رئيسة المجلس الجماعي لجماعة تسلطانت، بموجب هذا القرار عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية التالية :

عدد المناصب	المهام
1	رئيس مصلحة الميزانية، النفقات وتدبير الموارد البشرية لجماعة تسلطانت
1	رئيس مصلحة الشؤون الإدارية، القانونية والتكوين لجماعة تسلطانت
1	رئيس مصلحة الصفقات، الأشغال والممتلكات لجماعة تسلطانت

المادة الثانية : يعاد فتح باب الترشيح لتقلد أحد مناصب المسؤولية المذكورة أعلاه، في وجه جميع الموظفين و الموظفين المرسمين و الأعوان المتعاقدين العاملين بمختلف إدارات الدولة و الجماعات الترابية و الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- المتوفرين على أقدمية سنتين (02) من الخدمة بصفة مرسوم أو ثلاث (03) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين عند آخر أجل لإيداع الترشيحات،
- غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن أن يترشح لتقلد إحدى المناصب أعلاه، الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : على المترشحين لهذه المناصب التوفر على القدرات و المؤهلات الكافية للاضطلاع بمهام المصلحة المرغوب فيها و الإشراف عليها والقيام بالاختصاصات الموكلة لها بموجب مقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات و القوانين الأخرى ذات صلة.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- * طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر و رأيه حول كفاءة المترشح.
- * سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام و الوظائف التي زاولها.
- * برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن الرفع من أداء الوحدة الإدارية التي سيشرف عليها.
- * قرار التعيين في الإطار الحالي.
- * قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
- * كل وثيقة مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله.

المادة الخامسة : يودع ملف الترشيح لدى مكتب الضبط بالجماعة - مقابل وصل- داخل أوقات العمل ابتداء من

09 أكتوبر 2023 إلى غاية 23 أكتوبر 2023 و هو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيسة جماعة تسلطانت ومؤشر عليه من طرف السيد والي جهة مراكش

اسفي عامل عمالة مراكش، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، و كذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma، البوابة الوطنية

للجماعات الترابية www.pnct.ma، البوابة الالكترونية لجماعة تسلطانت و يلصق بمقر الجماعة.

إمضاء:

رئيسة جماعة تسلطانت



تأشير

السيد والي جهة مراكش اسفي

عامل عمالة مراكش



امضاء: مكيروم تيمسلي لسمطو